

# الهيئة الملكية بالجبيل كلية الجبيل الجامعية



**نظام السير وتصاريح دخول المركبات (المخالفات والجزاءات)**

١٤٣٤ هـ (٢٠١٣ م)

## نظام السير وتصاريح دخول المركبات (المخالفات والجزاءات)

إن إدارة الشؤون الادارية والمالية واستناداً للتشكيل الإداري المعتمد تعتبر الجهة المسؤولة عن وضع وتطبيق ومتابعة نظم سير المركبات داخل الكلية وإصدار تصاريح دخولها إلى حرم الكلية. كما إنها الجهة المصرح لها باتخاذ كافة الجزاءات على جميع سائقي المركبات المخالفة لأنظمة السير وفقاً لما تحدده اللوائح المعتمدة بهذا الشأن وبالتنسيق مع قسم الخدمات الأمنية بإدارة الأمن الصناعي والسلامة.

### أولاً: تصاريح دخول المركبات تنقسم إلى :-

- ١- تصاريح دائمة ويتم تجديدها وفقاً للتواريخ المبينة عليها ويتم صرفها لموظفي وأعضاء هيئة التدريس وطلاب الكلية المنتظمين وموظفي إدارات الهيئة الملكية الأخرى العاملين بالكلية بصفة دائمة .
- ٢- تصاريح مؤقتة ويتم صرفها لمتدربي الدورات والبرامج الخاصة وبرنامج خدمة المجتمع القادمين من خارج الكلية وتكون مدة سريانها مرتبطة بمدة التدريب.
- ٣- تصاريح مركبات المقاولين العاملين بالكلية وتنقسم إلى:
  - أ- العقود المباشرة مع إدارة الكلية يتم صرف تصاريح الدخول للمركبات الخاصة لمسئولي العقد من قبل قسم الأمن بالكلية.
  - ب-العقود الأخرى والتي يتم الإشراف عليها من قبل إدارات الهيئة الملكية يتم صرف التصاريح عن طريق إدارة الأمن و السلامة مع قيام الكلية بإشعار إدارة الأمن الصناعي والسلامة بهذه العقود.

## ثانياً: نظام إصدار تصاريح دخول المركبات :-

يحق لجميع الموظفين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب و متدربي الدورات الخاصة وخدمة المجتمع وموظفي إدارات الهيئة الملكية الأخرى ذات الصلة الحصول على تصاريح دخول المركبات إلى حرم الكلية وفقاً للشروط التالية :-

- ١- على جميع منسوبي الكلية أن يقوموا بتسجيل مركباتهم لدى مكتب الأمن للحصول على تصاريح دخول لها.
- ٢- حيازتهم على بطاقات شخصية سارية المفعول.
- ٣- أن تكون المركبات مسجلة نظاماً باسم طالب التصريح وعدا ذلك يتطلب تفويض رسمي يخول صاحب الطلب استخدام المركبة.
- ٤- عدم وجود مخالفات تتعلق بنظم سير ودخول المركبات تمنع من الحصول على التصريح.
- ٥- تعبئة طلب تصريح دخول مركبة، نموذج رقم ( ١ ) .

## ثالثاً: اجراءات إصدار تصاريح دخول المركبات :-

- يتم استخراج تصاريح دخول المركبات من قسم الأمن بالكلية وفقاً للاجراءات التالية :-
١. استمارة السيارة سارية المفعول (وثيقة ملكية مركبة).
  ٢. رخصة القيادة (رخصة سير).
  ٣. تفويض من مالك السيارة مصدق من إدارة المرور إذا كانت السيارة ملك للغير.

## رابعاً :- أنظمة السير داخل الكلية :

- ١- السرعة داخل الكلية ٣٠ كم/ الساعة أو حسب ما هو محدد على الطرقات.
- ٢- الوقوف في الأماكن المصرح بها فقط.
- ٣- عدم نقل التصريح من مركبة إلى أخرى.
- ٤- وضع التصريح بالجهة اليمنى من المركبة.

- ٥- إعادة التصريح لمكتب الأمن عند الانتهاء من الغرض الذي صرف من أجل.
- ٦- ضرورة مراعاة أصول السلامة أثناء القيادة داخل الكلية.
- ٧- أن تستوفي المركبة كافة أصول ومتطلبات السلامة.

#### خامساً :- المخالفات والجزاءات :

م	نوع المخالفة	الجزاءات
١	عدم الوقوف عند خطوط المشاة	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
٢	عدم الوقوف عند إشارة ( قف )	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
٣	كسر الحاجز الخشبي للبوابة	المخالفة الأولى : (١٠٠) ريال إضافة لقيمة الحاجز وأجرة تركيبه المخالفة الثانية : (٢٠٠) ريال إضافة لقيمة الحاجز وأجرة تركيبه
٤	استعمال النور العالي	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
٥	عدم مراعاة قواعد استعمال المنبه	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
٦	التجاوز غير النظامي	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
٧	عدم وجود لوحة للمركبة أو عدم وضوحها	منع دخول المركبة للكلية
٨	التفحيط	المخالفة الأولى : سحب التصريح لمدة فصل دراسي واحد المخالفة الثانية: سحب التصريح نهائياً
٩	أ- نزع التصريح أو إتلافه أو سوء استخدامه أو فقدانه	المخالفة الأولى : (١٠٠) ريال المخالفة الثانية : (٢٠٠) ريال

م	نوع المخالفة	الجزاءات
	ب - نزع التصريح ووضعه على مركبة اخرى	المخالفة الأولى: (١٠٠) ريال وسحب لمدة فصل دراسي واحد المخالفة الثانية: ( ٢٠٠ ) ريال سحب التصريح نهائيا
١٠	عدم التقيد بالسرعة المحددة	المخالفة الأولى :سحب التصريح لمدة فصل دراسي واحد المخالفة الثانية: سحب التصريح نهائيا
١١	عرقلة السير	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
١٢	عدم تجهيز المركبة بالأنوار النظامية وإشارات الالتفاف	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
١٣	دوران غير نظامي	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
١٤	قيادة منهورة	المخالفة الأولى : (٥٠) ريال المخالفة الثانية : (١٠٠) ريال
١٥	السير عكس الاتجاه	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
١٦	تجاوز أو الهروب من نقطة تفتيش الأمن	المخالفة الأولى : قفل المركبة ( ٢٤ ساعة ) + غرامة ٥٠ ريال مع تعهد المخالفة الثانية : قفل المركبة ( ٢٤ ساعة ) + غرامة ١٠٠ ريال.
١٧	السير على طرق مخصصة للمشاة او الوقوف على الارصفة	المخالفة الأولى: غرامة(١٠٠) ريال +قفل المركبة (٢٤) ساعة أو دفع (١٥٠) ريال لفك القفل . المخالفة الثانية: غرامة (٢٠٠) ريال وسحب التصريح

م	نوع المخالفة	الجزاءات
		نهائياً.
١٨	ترك المركبة مهملة في المواقف	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
١٩	عدم ربط حزام السلامة	المخالفة الأولى : تعهد - المخالفة الثانية : (٥٠) ريال
٢٠	أ - الوقوف في الأماكن غير المصرح بها	المخالفة الأولى : تعهد على المخالف مع قفل المركبة لمدة أقصاها (٢٤ ساعة) أو دفع غرامة (١٠٠) ريال لفك القفل. المخالفة الثانية : غرامة (٥٠) ريال مع قفل المركبة لمدة أقصاها (٢٤ ساعة) أو دفع مبلغ (١٥٠) ريال لفك القفل.
	ب - الوقوف امام مبنى الادارة	المخالفة الاولى: غرامة(١٠٠) ريال سحب التصريح لمدة فصل دراسي المخالفة الثانية : سحب التصريح نهائياً.
٢١	المركبات التي لا تحمل تصريح دخول	المخالفة الأولى : إنذار مع قفل المركبة + غرامة (١٠٠) ريال لفك القفل . المخالفة الثانية : قفل المركبة + غرامة (١٥٠) ريال لفك القفل.
٢٢	الوقوف او الانتظار بالطرق الرئيسية بالكلية	المخالفة الاولى: غرامة(١٠٠) ريال سحب التصريح لمدة فصل دراسي المخالفة الثانية : سحب التصريح نهائياً.
٢٣	فك قفل المركبة دون الرجوع إلى قسم الأمن بالكلية او البوابة الرئيسية	المركبات المصرح لها : غرامة (١٥٠) +إنذار خطي + سحب التصريح نهائياً. المركبات الغير مصرح لها : إنذار خطي + عدم إصدار

م	نوع المخالفة	الجزاءات
		تصريح مستقبلاً.
٢٤	ارتكاب أي محذور بحق نظام المرور بالمملكة لم يرد ذكره	يتم اتخاذ اللازم بعد دراسة الحالة من قبل قسم الأمن بالكلية

#### سادساً: فقدان تصريح المركبة:

يغرم المرة الأولى (١٠٠) ريالاً والمرة الثانية (٢٠٠) ريالاً والمرة الثالثة (٣٠٠) ريالاً ويتم تلقائياً إلغاء تصريح المركبة للطالب عند الانسحاب، والطرء، والتخرج، أو عدم استلام إخطار من صاحب المركبة بفقدان التصريح.

#### سابعاً: أحكام عامة:

١ : عند تكرار المخالفة للمرة الثالثة يتم مضاعفة الغرامة المالية لجميع المخالفات مع قفل المركبة للمخالفات ( ٢٠ ، ٢١ ) ، و يتم سحب تصريح دخول المركبة نهائياً في حالة المخالفة للمرة الثالثة للمخالفات ( ٩ ، ١٦ ).

٢ : عند تكرار المخالفة للمرة الرابعة يتم سحب تصريح دخول المركبة لفصل دراسي واحد.

٣ :- عند تكرار المخالفة للمرة الخامسة يتم سحب تصريح الدخول نهائياً.

٤ : يتولى رجال الأمن والسلامة تطبيق ما جاء بهذه اللائحة وتحرير المخالفات المترتبة عليها نموذج رقم ( ٢ ).

٥ : يتولى قسم الأمن بالكلية استكمال الإجراءات المالية المترتبة على المخالفين بالتنسيق مع قسم المحاسبة بالكلية لتوريدها لصندوق الطالب حسب الفقرة (٦) من المادة (١١) من لائحة صندوق الطالب ، نموذج رقم ( ٣ ).

٦ : يتم قفل المركبة بواسطة رجال الأمن الصناعي والسلامة حسب ما ورد باللائحة أثناء جولاتهم الميدانية أو عند إشعارهم من قبل موظفي قسم الأمن بالكلية ويتم فك القفل بعد انتهاء المدة المحددة من قبل دورية الأمن الصناعي والسلامة بالكلية وفقاً للنموذج رقم ( ٤ ).

٧ : يتولى رجال الأمن الصناعي والسلامة وبالتنسيق مع قسم الأمن بالكلية بسحب تصاريح الدخول وفقاً لما ورد باللائحة.

٨ : تشعر الشرطة عند تطبيق نظام النقاط لحسمها من رصيد المخالف.

٩ : إن إدارة الشؤون الادارية والمالية وقسم الخدمات الأمنية بإدارة الأمن الصناعي والسلامة وبالتنسيق بينهما هما الجهتان المخولتان بتفسير بنود مواد نظام السير والتصاريح.

ثامناً:

يُعمل بهذه اللائحة اعتباراً من تاريخ إقرارها وتلغي ما قبلها من لوائح.